

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٨٩٦ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية الصادر بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛
وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٥٠٥٢ لسنة ٢٠٢٣ بنقل مقر نيابتي ببا الجزئية وببا الجزئية لشئون الأسرة ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنى سويف الابتدائية المؤرخ ٢٠٢٣/٩/١٣ ؛
وعلى كتاب الهيئة العامة لصندوق أبنية دور المحاكم والشهر العقارى المؤرخ ٢٠٢٣/٩/١٨ ؛
وبناء على ما عرضه قطاع المحاكم والمطالبات القضائية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر محكمة ببا الجزئية ومأمورية ببا الكلية من مقرهما الحالى الكائن (بمدرسة الشهيد الوضاح أبو جبل بشارع الإبراهيمية - بندر ببا - محافظة بنى سويف) إلى المقر الجديد (بمجمع محاكم ببا الكائن بشارع بورسعيد بجوار مركز شرطة ببا - بندر ببا - محافظة بنى سويف) .

(المادة الثانية)

نقل مقر محكمة بيا للأسرة التابعة لمحكمة بنى سويف الابتدائية من مقرها الحالى (الكائن فابريقة بيا - شارع الطماوية - بندر بيا - محافظة بنى سويف) إلى المقر الجديد (بمجمع محاكم بيا الكائن بشارع بورسعيد بجوار مركز شرطة بيا بندر بيا - محافظة بنى سويف) .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢٣/١١/١١

تحريراً فى ٢٠٢٣/١١/٧

وزير العدل

المستشار / عمر مروان